

قرار رقم (40) لسنة 2024

بشأن

إلغاء إدراج سهم شركة الصلبوخ التجارية (ش.م.ك) من بورصة الكويت للأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وبناء على قرار رقم (147) لسنة 2023 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة الصلبوخ التجارية من بورصة الكويت للأوراق المالية الصادر بتاريخ 2023/10/26.
- وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (10) لسنة 2024 المنعقد بتاريخ 2024/04/03 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة الصلبوخ التجارية من بورصة الكويت للأوراق المالية.

قرراً يلي:

المادة الأولى: إنفاذ قرار إلغاء إدراج سهم شركة الصلبوخ التجارية (ش.م.ك) من بورصة الكويت للأوراق المالية وفق القرار رقم (147) لسنة 2023 الصادر بتاريخ 2023/10/26 وذلك لعدم استيفاء الشركة للمتطلبات الواردة فيه خلال المهلة الزمنية المحددة لذلك والتي انتهت بتاريخ 2024/03/31.

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخه وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم

صدر بتاريخ: 2024/04/07.